[298] [...] شهدوا، أنهم رأوا الهلال قبل ذلك، فاقض ذلك اليوم (1). ومثله في رواية رفاعة، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قد يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما، ويكون ثلاثين، ويصيبه ما يصيب الشهور، من التمام والنقص (2). وبه روايات كثيرة (3) اقتصرنا على هذا، وعليه أتباع الشيخ، وهو المعتقد (المنعقد خ) عليه اليوم العمل ويصدقه الاعتبار. وذهب المفيد في مختصر له إلى اعتباره وعليه أصحاب الحديث، وكذا محمد بن علي بن بابويه في المقنع ومن لا يحضره الفقيه وتمسكهم بعدة روايات اما محتملة (4) واما مطعون فيها. وقد بين ذلك الشيخ في الاستبصار، فمن أراده وقف عليه. ولنذكر بعضها، روى حذيفة بن منصور، عن معاذ بن كثير، قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إن الناس يقولون: إن رسول الله صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين، أكثر مما صام ثلاثين، فقال، كذبوا، ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله منذ بعثه إلى ان قبض، أقل من ثلاثين يوما، ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات والارض من ثلاثين يوما وليلة (5). وروى أيضا حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: شهر رمضان ثلاثون يوما، لا ينقص أبدا (6).

_____ (1) الوسائل باب 5 حديث 4 من أبواب أحكام شهر رمضان. (2) الوسائل باب 5 حديث 6 بالسند الثاني من أبواب أحكام شهر رمضان. (3) راجع الوسائل باب 5 من أبواب أحكام شهر رمضان. (4) يعني محتملة للحمل على ما لا ينافي ما اختاره المشهور. (5) و (6) الوسائل باب 5 حديث 24 و 25 من أبواب أحكام شهر رمضان.

_____